

مجلس الأمن الدولي
الأمم المتحدة، نيويورك، الولايات المتحدة.

رسالة مفتوحة إلى مجلس الأمن الدولي حول سياسة الحكومة العراقية المناهضة للملاجئ المنظمات غير الحكومية

مضمون بالرسالة: بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي)، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، صندوق الأمم المتحدة للسكان، هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع.

أصحاب المعالي والسعادة،

نحن المنظمات غير الحكومية الموقعة أدناه نكتب هذه الرسالة للتعبير عن قلقنا بشأن سياسة حكومة العراق التي تحظر على المنظمات غير الحكومية العراقية توفير الملاجئ بشكل قانوني للأفراد والأسر الفارين من العنف القائم على نوع الجنس في حالات النزاع.

مع احتلال تنظيم داعش¹ والأزمة التي تلت، ازداد عدد النازحين إلى ثلاثة ملايين شخص، وترك أكثر من عشرة ملايين شخص بحاجة إلى مساعدات إنسانية في العراق وحده. ليس من المستغرب أن السلطات المحلية والمجتمع الدولي يعانون من أجل تلبية الحاجة الماسة للملاجئ الآمنة. الوضع أسوأ في المدن التي تشهد حالة صراع شديد، حيث أن معظم عمال الأغذية الدوليين يواجهون خطر كبير وليس باستطاعتهم الوصول لتلك المدن من خلال نقاط التفتيش التي تسيطر عليها داعش.

وعلى الرغم من هذه الأزمة غير المسبوقة، لا تزال السياسة العامة تمنع المنظمات غير الحكومية العراقية من توفير الملاجئ للفارين من العنف القائم على نوع الجنس خارج إقليم كردستان. هذا الحظر يمنع الناجين والناجيات من الحصول على الخدمات المنقذة للحياة، لا سيما في المناطق الواقعة خارج نطاق الجهات الدولية الإنسانية الفاعلة.

دون أي سياسة لتوفير الحماية، تضطر المنظمات المحلية التي توفر الملاجئ وخدمات الدعم لتشغيل عملياتها خارج نطاق الرؤيا، فتصبح بالتالي صعبة اليجاد لمن هم في أمس الحاجة إليها. و تعرض المداهمات الأمنية الناجيات الذين يسكنون الملاجئ التي تديرها المنظمات غير الحكومية لخطر القتل أو الإعادة إلى أسرهم الذين يسعون إلى قتلهم تحت ذريعة حماية "الشرف". وبهذا السياق، المشكلة لا تكمن فقط بعدم توفر الملاجئ الآمنة، ولكن السياسة التي تحظر الملاجئ التي يديرها القطاع الخاص هي نفسها تضع النساء وغيرهم من الأشخاص المهددين تحت خطر التعذيب أو الموت. إن هذه السياسة تقوض قدرة الحكومة العراقية على معالجة حالات العنف القائم على أساس الجنس و تقوض كذلك قدرتها على توفير الخدمات الملائمة للناجيات منه.

تكمن المشكلة في غموض أو عدم وجود سياسة واضحة تنص على ما إذا ما كانت المنظمات غير الحكومية المحلية المسجلة رسمياً قادرة على إدارة وتوفير الملاجئ. في حين أن حكومة إقليم كردستان العراق قامت بإزالة هذا الالتباس من خلال مرسوم سياسي داخل الإقليم في عام ٢٠١٤، لم تتخذ الحكومة المركزية أي فعل مماثل لحد الآن. الحق في الحصول على ملجأ آمن منصوص عليه في القانون العراقي، وقد تم دعمه كذلك ضمن خطة العمل الوطنية العراقية لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي ١٣٢٥ حول المرأة والسلام والأمن. و ينص قانون مكافحة الاتجار بالبشر لعام ٢٠١٢ أن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

¹ يعرف أيضاً بما يسمى الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)

هي الجهة المسؤولة عن إنشاء ملاجئ لمساعدة الناجين من الاتجار بالبشر والاستغلال والعنف. للأسف، قام بعض المسؤولين الحكوميين بتفسير هذه السياسة على أنها تعني أن الحكومة فقط تستطيع تشغيل الملاجئ. ولكن، الملاجئ التي تديرها الحكومة تتبنى سياسة تتيبه عائلات الناجيات عن مكان وجودهن ولذلك تبقى تلك الملاجئ شاغرة.

وعلى الرغم من دعم عدد من المسؤولين الحكوميين للسياسة المناهضة للملاجئ، فإن الصراع المسلح المستمر يجبر على التغيير على نحو متزايد. لمواجهة تدفق النازحين، وندرة المساعدات الإغاثية، دخل بعض المسؤولين المحليين في المدن المتضررة في اتفاقيات مؤقتة مع المنظمات غير الحكومية العراقية لتوفير الملاجئ والخدمات المباشرة الأخرى التي تزداد الحاجة إليها.

الجهود الإنسانية التي تقدمها المنظمات المحلية لم تغب عن نظر السلطات الحكومية المركزية. وعلى الرغم من تأييد المسؤولين لإستمرار السياسة المناهضة للملاجئ، تعترف الحكومة أيضاً باعتمادها على المنظمات غير الحكومية المحلية بالمساعدة في توفير الخدمات للناجين من العنف القائم على نوع الجنس في ظل الصراع الحالي. على سبيل المثال، في خريف عام ٢٠١٥، وعندما قامت لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية بسؤال ممثلي الحكومة العراقية عن وجود ملاجئ للناجيات من العنف، أجاب ممثلو الحكومة أن منظمة حرية المرأة في العراق (منظمة حرية المرأة) تقوم بمساعدة وتلبية احتياجات الناجيات في وسط وجنوب العراق.² وأوضح المسؤولون أن منظمة حرية المرأة في العراق تتخذ إجراءات لمواجهة الارتفاع الحاد في العنف ضد المرأة من خلال توفير خدمات شاملة للناجين، بما في ذلك الملاجئ. وهكذا، في تصريحاتهم الدولية، يملئ المسؤولون على المنظمات غير الحكومية المحلية بواجبهم بضمان الملاجئ للناجيات، بينما على أرض الواقع، يتم مضايقة وإعاقة المنظمات المحلية التي تقدم هذه الخدمات في المناطق التي تملك فيها اتفاقيات مع السلطات المحلية.

أصدار توجيه من الحكومة العراقية يوضح أن المنظمات الخيرية العراقية بإمكانها توفير الخدمات ذات الحاجة الشديدة للناجيات من العنف المرتبط بالنزاع، بما في ذلك الملاجئ، من شأنه أن يساعد على تعزيز قدرة العراق على تلبية الاحتياجات الماسة للناجيات من العنف القائم على نوع الجنس المرتبط بالنزاع. تشجع الهيئات الدولية لمعاهدات حقوق الإنسان على توسيع هذه السياسة في العراق. ففي عام ٢٠١٥، دعت لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب حكومة العراق إلى "إيجاد تشريع شامل ... بما في ذلك قانون يسمح بإقامة الملاجئ التي يديرها القطاع الخاص."³ وبعدها بوقت قصير، دعت لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية ولجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أيضاً حكومة العراق لدعم الملاجئ التي يديرها القطاع الخاص.

من خلال توسيع فرص توفير الملاجئ ستتمكن المنظمات غير الحكومية العراقية المساعدة من تلبية احتياجات أولئك الذين هم أكثر عرضة للخطر بسبب النزاع. السماح للمنظمات غير الحكومية بتوفير الملاجئ ذات الحاجة الشديدة لا ينفذ الأرواح فحسب، بل أنه يخلق فرص عمل محلية. فالمنظمات غير الحكومية العراقية التي تعمل في المناطق التي يتعذر الوصول إليها من قبل منظمات الإغاثة الدولية تلعب دوراً مميزاً عندما يتعلق الأمر بالوصول إلى المجتمعات التي تضم أشخاصاً مشردين ومعرضين للخطر. والمنظمات النسائية المحلية لا تقوم في المساعدة بتلبية الاحتياجات الفورية فحسب، بل إنها تساعد الناجيات لإعادة بناء حياتهن. كما أنها تساعد على الحد من الأمية وانتشار الأمراض بين الفئات الأكثر تعرضاً للعنف، والتخفيف من اعدادهم. وتعمل أيضاً على تخفيف الأعباء الاقتصادية الملقاة على عاتق المحافظات المحلية و التي تركت تتخبط لمساعدة الأشخاص الفارين إليها.

² The Committee on Economic, Social and Cultural Rights (CESCR) ("CESCR Committee"), *Concluding Observations on the Fourth Periodic Report of Iraq*, ¶ 39, U.N. Doc. E/C.12/IRQ/CO/4 (Oct. 12, 2015) available at, http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=E%2fC.12%2fIRQ%2fCO%2f4&Lang=en

³ U.N. Committee Against Torture, *Concluding Observations On The Initial Report of Iraq*, (Sept. 7, 2015) ¶ 24 U.N. Doc. CAT/C/IRQ/CO/1, available at http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CAT%2fC%2fIRQ%2fCO%2f1&Lang=en

نحن نسأل مجلس الأمن، بجميع قراراته بخصوص العراق، بما في ذلك ولاية بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، ومحادثات المجلس مع الحكومة العراقية وقيادة البعثة للآتي:

دعوة الحكومة العراقية لإصدار توجيه يوضح أنه بإمكان المنظمات غير الحكومية العراقية توفير الملاجئ وغيرها من الخدمات ذات الحاجة الشديدة للناجيات من العنف القائم على نوع الجنس المرتبط بالنزاع.

ولهذه الغاية،

• حث مجلس الوزراء على دعوة المدير العام لدائرة المنظمات غير الحكومية، علي مكي خليل، للسماح للمنظمات غير الحكومية المحلية بتشغيل ملاجئ للفارين من العنف المرتبط بالنزاع، بإشراف وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

• حث المدير العام لدائرة المنظمات غير الحكومية ووزير العمل والشؤون الاجتماعية، لتسهيل هذه العمليات.

• حث رئيس الوزراء، وزير الداخلية، وجميع الأعضاء الآخرين المعنيين في الحكومة العراقية لدعم هذا التوجيه.

• حث وكالات الامم المتحدة العاملة في العراق لدعم هذا التوجيه.

كما نشكركم على التزامكم ودعمكم لمواجهة محنة النساء والفتيات والأشخاص المهمشين الآخرين المتضررين من نزاع داعش ونأمل منكم النظر في طلبنا. بجلب هذه المخاوف لانتباهكم، نحن نقدم دعماً، ونتعهد بمساعدة أي جهود تقومون بها في المستقبل لمعالجة محنة الناجيات من العنف المرتبط بالنزاع في العراق. تحقيقاً لهذه الغاية، نطلب بكل احترام أن تقوموا بالتحقيق في هذه المسألة واتخاذ الإجراءات اللازمة لدعم تعديل هذه السياسة الضارة.

مع فائق الاحترام،

المنظمات العراقية

منظمة حرية المرأة في العراق

منظمة أسودا

معهد المرأة القيادية

جمعية نساء بغداد

منظمة العدالة النسوية

منظمة المساعدة القانونية للمرأة

منظمة ساوة لحقوق الانسان

منظمة اوان

منظمة المرأة للتقدم

منظمة ايتانا للمرأة

منظمة سفراء السلام للتنمية

مؤسسة الفيحاء للتنمية

منظمة العائلة العراقية

مؤسسة الجيل للتنمية البشرية

منظمة جيان لحقوق الانسان

رابطة المرأة المتضررة

مؤسسة هيوأ

منظمة راسان للدفاع عن حقوق المرأة
منظمة التنمية البشرية
منظمة العراق بلا حدود
جمعية تحالف نساء الرافدين
جمعية المرأة لخير المرأة
منظمة بو بيشه وه للتنمية البشرية
منظمة الشهباء للأم والطفل
المعهد الكردي للانتخابات
مركز تنمية الشباب
مؤسسة وادي للمساعدة في الأزمات والتنمية
منظمة فريا
مركز الديمقراطية و حقوق الانسان للتنمية
مبادرة المجتمع المدني
منظمة الدفاع عن الحقوق و العدالة
أفرقة صانعي السلام المسيحية
منظمة ريزوان
منظمة وفا لتنمية قدرات الشباب
المركز القومي لحقوق الانسان
منظمة اران لتنمية الثقافة المدنية
شبكة القائد (ليدر)
شبكة العيادة القانونية
مجموعة زيان
مؤسسة تنمية الحقوق

شخصيات عراقية

ممثلين عن المجتمع اليزيدي (تم اخفاء الأسماء لأسباب أمنية)
السيد أحمد عبد الجبار الكريم، رئيس مجلس محافظة صلاح الدين
السيد سلام إسماعيل زيدان، قاضي سامراء الأول
السيد أحمد مهدي محمد، قاضي محكمة الأحوال الشخصية
السيد القاضي طلال خليل محمود، نائب الادعاء العام في سامراء
السيد محمود خلف أحمد، قائممقام قضاء سامراء
السيد عمر محمد حسن، رئيس المجلس المحلي في سامراء
السيد سامي عبدالله صالح، أمين سر المجلس المحلي في سامراء
السيد أيمن سعد محمود، عضو المجلس المحلي في سامراء
السيد ليث محمد حاتم، عضو المجلس المحلي في سامراء
السيد محمد وجيه علوش، عضو المجلس المحلي في سامراء
الأستاذة حليلة حمد حربي، مديرة ثانوية أسماء للبنات
الشيخ خالد فليح حسن، شيخ مشايخ سامراء
الشيخ أيوب عبدالواحد فريد، سامراء
الدكتور أحمد الجبوري، طبيب أخصائي جراحة مفاصل وعظام
السيد حسن عبدالكريم الشبيب، عضو المكتب التنفيذي للتيار الديمقراطي، المقر العام

رزان دلير، عضو برلمان كردستان العراق (المجلس الوطني الكردستاني)

منظمات داعمة أخرى

*نحن المنظمات غير الحكومية الموقعة أدناه نكتب للتعبير عن دعمنا لدعوة المنظمات العراقية لتوضيح سياسة توفير الملاجئ أن المنظمات غير الحكومية العراقية بإمكانها توفير الملاجئ وغيرها من الخدمات التي تحتاجها الناجيات من العنف القائم على نوع الجنس المتصل بالصراع.

منظمة مادري (الولايات المتحدة)

مركز سورنسن في كلية القانون في جامعة مدينة نيويورك (الولايات المتحدة)

الرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية (سويسرا)

منظمة أبعاد (لبنان)